

الأدلة الرضية لمتن الدرر البهية في المسائل الفقهية

الفصل الثاني وجوب تعيين نوع الحج بالنية .

ويجب تعيين نوع الحج بالنية من تمتع أو قران أو إفراد والأول أفضلها ويكون الإحرام من

المواقيت